لانه بديهي التصور والبديهي يمتنع تعريفه لامتناع تحصيل الحاصل واعلم ان البديهيات يمكن تعريفها
بحسب اللفظ ويمتنع بحسب الحقيقة والكسبيات يمكن تعريفها بهما والالفاظ المترادفة يصلح للتعريف
بحسب اللفظ ان كانت اشهر ولا يصلح للتعريف بحسب الحقيقة وقوله وتحديدهما بالثابت العين والمنفي العين
مستدرك اذ الوجود والعدم لم يعرفا بهما بل الموجود والمعدوم عرفا بهما واما الوجود والعدم فيعرفان
بثبوت العين ونفي العين ويمكن ان يقال لما كان الوجود والعدم مساويا للموجود والمعدوم في المعرفة
والجهالة عند من عرف معنى صفة المنقول كان بطلان تعريف الموجود والمعدوم بما ذكره الا على تعريف (بطلان صح)
الوجود والعدم بثبوت العين ونفي العين فلذلك لم يتحاش عن ذكره وارد في الحل تعريف الوجود
والعدم بتعريف الموجود والمعدوم افادة لهذا المعنى والاستدلال بتوقف التصديق بالتنافي
عليه او بتوقف الشيء على نفسه او عدم تركب الوجود مع فرضه او ابطال الرسم بط استدل
الامام في الملخص على بداهة تصور الوجود بوجوه ثلاثة واشار المص الى اثنين منها وحكم ببطلانهما
بقوله والاستدلال مبتدا وقوله باطل خبره الوجه الاول تقريره ان الوجود بديهي التصور لان
التصديق البديهي بالتنافي اي بالتنافي بين النقيضين ونفيهما في الصدق والكذب مثل قولنا اما
ان يكون الشيء موجودا واما ان يكون معدوما يتوقف على تصور الوجود والعدم ضرورة توقف
التصديق على تصور اطرافه وما يتوقف عليه البديهي اولى ان يكون بديهيا فتصور الوجود والعدم
بديهي الوجه الثاني تقريره ان الوجود بديهي التصور لانا نتصوره فتصوره اما بالبديهة او
بالكسب اذ لا واسطة بينهما والثاني ممتنع فيلزم الاول وانما قلنا ان الثاني ممتنع لانه لو
كان كسبيا يلزم توقف الشيء على نفسه او عدم تركب الوجود مع فرض تركبه او التعريف بالرسم
وكل من هذه الاقسام باطل وانما قلنا انه يلزم احد هذه الامور لانه لو كان كسبيا فاما ان يعرف بنفسه
فيلزم توقف الشيء على نفسه او باجزائه فتلك الاجزاء اما وجودات فيلزم توقف الوجود على نفسه
وكذا

مفهوم ام
وكذا يلزم توقف تعريفه على نفسه سواء كان تلك الوجودات هو الوجود من حيث هو او الوجود مع قيد
واما غير وجودات فلا بد وان يحصل عند اجتماعها امر زائد والا لكان الوجود محض ما ليس بوجود وهو مح
فذلك الزائد هو الوجود وتلك الاجزاء معروضاته فيلزم ان يكون التركيب في معروضاته لا فيه وقد
فرض التركيب فيه او بامر خارج فيلزم ان يكون التعريف بالرسم واما بطلان القسم الاول والثاني فظ
واما بطلان القسم الثالث فلان الامر الخارجي انما يعرف الشيء اذا عرف كونه مساويا له لامتناع تعريف
الشيء بالاعم اذ اقل درجات التعريف التمييز والاعم لا يصلح له وبالاخص لانه اخفى والعلم بالمساواة يتوقف
على العلم بالشيء فيلزم الدور وبما عداه وهو ممتنع لامتناع احاطة الذهن بالامور الغير المتناهية لا (وهو ممتنع)
يقال الامر انه ان حصل عند اجتماع الاجزاء امر زائد يلزم ان يكون التركيب في معروض الوجود
لا فيه وانما يلزم ذلك لو كان الوجود هو ذلك الزائد فقط اما لو كان الوجود هو الزائد
مع الاجزاء فلا يلزم ذلك لانا نقول اذا كان الوجود هو الزائد مع الاجزاء يكون الزائد جزء الصور
الجزء الذي هو الزائد اما ان يكون وجودا فيلزم توقف الشيء على نفسه او غير وجود فيلزم ان يكون
الوجود محض ما ليس بوجود واما بيان بطلان الوجه الاول من الاستدلال فتقريره ان يقال
لا نسلم ان ما يتوقف عليه التصديق البديهي اولى ان يكون بديهيا فان التصديق البديهي هو الذي
لا يتوقف حكم العقل فيه الا على تصور طرفيه فجاز ان يكون كل من تصور طرفيه او احدهما بالكسب مع
انه سابق على البديهي ولئن سلمنا ذلك لكن التصور الذي يتوقف عليه التصديق هو التصور بوجه ما على ما عرفت
في المنطق فبداهة التصور بوجه ما لا يقتضي بداهة التصور بالحقيقة ولا البداهة من كل الوجوه
فجاز ان يكون تصوره بوجه ما بديهيا وتصوره بحسب الحقيقة او من كل الوجوه غير بديهي والمطلوب
بالتعريف تصوره بحسب الحقيقة او بوجه اخر غير الوجه البديهي وقيل في بيان ابطال هذا الوجه
ان هذا التصديق ان كان بديهيا مطلقا … لا يفيد واجيب
بان بداهة مطلقا يتوقف على بداهة العلم بالجزء ولا على العلم بداهة العلم بالجزء فجاز ان يكون العلم

Copyright © King Saud University